

حكم التشاؤم من الدور

سؤال: شخص سكن في دار فأصابته الأمراض وكثير من المصائب؛ مما جعله يتشاءم هو وأهله من هذه الدار، فهل يجوز له تركها لهذا السبب؟ الجواب: ربما يكون بعض المنازل، أو بعض المركوبات، أو بعض الزوجات مشئومًا، يجعل الله بحكمته مع مصاحبه إما ضررًا أو فوات منفعة، أو نحو ذلك، وعلى هذا فلا بأس ببيع هذا البيت والانتقال إلى بيت غيره، ولعل الله أن يجعل الخير فيما ينتقل إليه، وقد ورد عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: { الشؤم في ثلاث: الدار، والمرأة، والفرس } أخرجه البخاري رقم (5753)، كتاب الطب، ومسلم رقم (2225)، كتاب السلام. . فبعض المركوبات يكون فيها شؤم، وبعض الزوجات يكون فيهن شؤم، وبعض البيوت يكون فيها شؤم، فإذا رأى الإنسان ذلك ليعلم أنه بتقدير الله -عز وجل- وأن الله -سبحانه وتعالى- بحكمته قدر ذلك لينتقل الإنسان إلى محل آخر. والله أعلم بالمجموع الثمين من فتاوى الشيخ ابن عثيمين: ج1 ص 70، 71. .